



صندوق القروض ومساعدة  
الجماعات المحلية

# دور المجتمع المدني في دفع البرمجة والإستثمار بالمدينة

## إيناس سلام زغدودي

صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية

قصة في 12 جاني 2019




وزارة الشؤون  
المحلية والبيئة

# السلطة المحلية والديمقراطية التشاركية



وزارة الشؤون  
المحلية والبيئة


# السلطة المحلية





وزارة الشؤون  
المحلية والبيئة


# مبادئ الحوكمة





وزارة الشؤون  
المحلية والبيئة

# مكاسب المشاركة






وزارة الشؤون  
المحلية والبيئة

# المخاطر الممكنة للمشاركة

يجب ان تكون  
عملية المشاركة  
منظمة ومهيكله  
ومدروسة






الجمهورية التونسية  
وزارة الشؤون المحلية

# مستويات المشاركة


الديمقراطية التشاركية





# أهداف جديدة

تحسين ظروف  
عيش المتساكنين



تدعيم قدرات  
الإدارة البلدية

تحسين جاذبية  
المدينة



برنامج الاستثمار البلدي يجب أن يترجم رؤية تنموية واضحة "برنامج تنموي" ولا يقتصر على إنجاز تدخلات قطاعية منفصلة





## تبويب / تصنيف جديد للمشاريع

مشاريع قرب

مشاريع مهيكلة

مشاريع إدارية



الجمهورية التونسية  
وزارة الشؤون المحلية

# برنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحلية (السنة الرابعة من تنفيذ البرنامج)

## دعم قدرات البلديات في برمجة وإنجاز الاستثمارات



دعم آليات الشفافية والنفاز للمعلومة على المستوى المحلي  
والتقليص من التفاوت بين الجهات والبلديات

تكريس مبدأ المراقبة اللاحقة والمساءلة لضمان حسن التصرف في المال  
العام



تشريك المواطنين والمجتمع المدني في الشأن المحلي  
باعتتماد المنهجية التشاركية



# كلفة البرنامج ومصادر تمويله



وزارة الشؤون  
المحلية والبيئة

تبلغ الكلفة الجمالية للبرنامج 1.220 م د موزعة بين

• مساعدات من ميزانية الدولة لفائدة البلديات لتمويل مشاريعها الاستثمارية حسب الآلية "برنامج من أجل النتائج"

%43

530 م د

%37

446 م د

• قروض من صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية

%20

244 م د

• الموارد الذاتية للبلديات



# برنامج من أجل النتائج : مساعدة من الدولة 530 م د

العنصر الثالث

18 مليون دينار

دعم القدرات البلدية

العنصر الثاني

225 مليون دينار

تجهيز الأحياء الشعبية  
بالبنية الأساسية

العنصر الأول

287 مليون دينار

تجهيز البلديات  
بالمرافق الأساسية

## الأمر عدد 3505 لسنة 2014 مؤرخ في 30 سبتمبر 2014 المتعلق بشروط اسناد القروض ومنح المساعدات من طرف صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية

القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير المالية المؤرخ في 13 جويلية 2015 والمتعلق بضبط الشروط الدنيا المستوجبة لتحويل المساعدات السنوية من صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية إلى الجماعات المحلية والمنقح بمقتضى **القرار المشترك لوزير الشؤون المحلية والبيئة ووزير المالية المؤرخ في 14 نوفمبر 2017**

القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير المالية المؤرخ في 3 أوت 2015 والمتعلق بضبط احتساب المساعدة الإجمالية غير الموظفة

القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير المالية المؤرخ في 29 ديسمبر 2015 والمتعلق بضبط مقاييس تقييم أداء الجماعات المحلية لتحويل المساعدات السنوية غير الموظفة من صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية إلى الجماعات المحلية

الأمر عدد 367 لسنة 2016 المؤرخ في 18 مارس 2016 والمتعلق بضبط نسب الفوائض وآجال الاستحقاق بالنسبة للقروض المسندة من صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية إلى الجماعات المحلية



الجمهورية التونسية  
وزارة الشؤون المحلية

# الشروط الدنيا المستوجبة



## المساعدة غير الموظفة

يرتبط مبلغ المساعدة السنوية غير الموظفة بـ:

المبلغ الجملي المخصص للغرض **بميزانية الدولة**

تطبيق **معايير توزيع المساعدة** حسب القرار المشترك الصادر بتاريخ 28 أوت 2015 عن وزير الداخلية ووزير المالية والمؤرخ في 3 أوت 2015 (عدد السكان، الطاقة الجبائية، مؤشر التنمية)

الاستجابة **للشروط الدنيا المستوجبة** للحصول على المساعدة طبقا للقرارين المشتركين الصادرين عن وزير الداخلية/الشؤون المحلية والبيئة ووزير المالية والمؤرخ في 13 جويلية 2015 و 14 نوفمبر 2017

**نتائج تقييم أداء التصرف** بالجماعة المحلية طبقا للقرار المشترك لوزير الداخلية ووزير المالية المؤرخ في 29 ديسمبر 2015



# الشروط الدنيا المستوجبة (5)



وزارة الشؤون  
المحلية والبيئة

## الشروط الدنيا

سنة الانتفاع بالمساعدة

السنة التي تسبق سنة الانتفاع بالمساعدة

موفى ديسمبر

المصادقة على ميزانية الجماعة المحلية من قبل مجلسها

موفى جوان

موافاة وزارة المالية بالحسابات المالية للجماعة المحلية المتعلقة بالسنة المنقضية

موفى ديسمبر

المصادقة من قبل مجلس الجماعة المحلية على البرنامج الاستثماري السنوي المعد وفقا لمنهجية تشاركية مقبولة

15 جانفي

إشهار المخطط التقديري السنوي لإبرام الصفقات العمومية من قبل الجماعة المحلية على الموقع الوطني للصفقات

موفى ديسمبر

إمضاء الاتفاقية الضابطة لمسؤوليات الدولة ممثلة في صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية والجماعة المحلية المعنية



## المساعدة الموظفة

تتعلق بتمويل برنامج وطني لتجهيز الأحياء الشعبية  
بالبنية الأساسية يختلف عن البرامج المماثلة السابقة في  
النقاط الجديدة التالية:

- تحديد برنامج التدخل حسب المقاربة التشاركية
- يمول البرنامج كلياً من طرف الدولة في شكل مساعدة
- البلدية هي صاحبة المشروع وبإمكانها تعيين مكتب دراسات أو مهندس مستشار لمعاضدتها في ذلك أو تفويض الإنجاز لغيرها في إطار التراتيب الجاري بها العمل.

# شروط منح المساعدة الموظفة



وزارة الشؤون  
المحلية والبيئة

## يرتبط مبلغ المساعدة السنوية الموظفة بـ :

- **المبلغ الجملي المخصص للغرض بميزانية الدولة**
- **القائمة السنوية للمشاريع التي تعد سنويا من قبل لجنة برمجة وتنفيذ البرنامج الوطني لتهديب الأحياء الشعبية**
- **الاستجابة للشروط الدنيا المستوجبة للحصول على المساعدة وخاصة نتائج الدراسة الأولية**
- **ليس هنالك تأثير لنتائج تقييم الأداء للجماعة المحلية على مبلغ المساعدة الموظفة**



# الشروط الدنيا المستوجبة

- الـ 5 شروط المتعلقة بإسناد المساعدة غير الموظفة
- المصادقة من طرف المجلس البلدي على دراسة أولية للمشروع

مضمون من مداولة مجلس الجماعة المحلية ينص على مصادقته على  
الدراسة الأولية للمشروع مصحوبا بنسخة أصلية منها



تأكيد وتحديد الحاجيات الضرورية للحي  
من البنية الأساسية بمشاركة متساكنيه

الحرص على تغطية الكلفة المحددة  
أوليا للحاجيات الضرورية

التأكد من قابلية الانجاز  
وأولوية إدماج الحي بالبرنامج



تأكيد أو تعديل البرنامج من طرف اللجنة المحدثة للغرض

# منهجية إعداد الدراسة الأولية



وزارة الشؤون  
المحلية والبيئة

## ◆ تجميع البيانات والمعطيات المطلوبة:

- ◆ من الأطراف المعنية الإدارات والمصالح المؤهلة لذلك
- ◆ العمل الميداني
- ◆ دراسات إحصائية منجزة
- ◆ إنجاز بحث كمي بالاعتماد على عينة تمثيلية للسكان للقيام بالتقييم الديمغرافي

## ◆ تعتمد عملية برمجة الاستثمارات بالحي على المقاربة التشاركية

- ◆ عقد جلسات مع المتساكنين والمجتمع المدني لإعلامهم واستشارتهم حول مكونات المشروع المقترحة ونتائج الدراسة الأولية
- ◆ عند الاقتضاء يتم تعديل برنامج التدخل ليتجاوب مع انتظارات السكان
- ◆ يلحق محضر الجلسة المنعقدة مع المتساكنين بتقرير الدراسة الأولية

- ◆ تنظيم الجلسة مع المتساكنين يندرج ضمن العناصر المرجعية للدراسة الأولية وتعد الجلسة قبل المصادقة النهائية على عناصر المشروع من قبل المجلس البلدي



الجمهورية التونسية  
وزارة الشؤون المحلية

# تقييم أداء البلديات



# تقييم أداء الجماعة المحلية

يتم بداية من السنة الثالثة من البرنامج اعتماد تقييم سنوي مستقل لأداء الجماعات المحلية تجريه **هيئة الرقابة العامة للمصالح العمومية طبقا لمقاييس** تم ضبطها بقرار مشترك من وزير الداخلية والوزير المكلف بالمالية وتتعلق بالميادين التالية:

## 1. الحوكمة:

- التخطيط والبرمجة التشاركية
- الشفافية والنفاز إلى المعلومة (الميزانية، الانجازات، الصفقات، ...)
- تركيز نظام لتسوية الشكاوى (تعيين مسؤول للتصرف في الشكاوى، سجل الشكاوى والردود محين، نسق المعالجة والرد)



# تقييم أداء الجماعة المحلية

## 2. الاستدامة:

- الجرد والتصرف في ممتلكات الجماعة المحلية وبرامج تعهدها وصيانتها
- إعداد وتركيز مخطط إصلاح مالي يحتوي على برنامج لتصفية الدين، ترسيم الدين بالميزانية وخلص الدين
- وضع برنامج لتحسين الاستخلاص (تحيين جداول التحصيل، نسبة الاستخلاص، تطور الموارد الذاتية)
- تطبيق إجراءات الحماية البيئية والاجتماعية





# تقييم أداء الجماعة المحلية

## 3. التصرف:

- التصرف في الموارد البشرية (إعداد وإنجاز برنامج لدعم القدرات، بطاقات التوجيه متوفرة ويتم تحيينها بصفة دورية)
- تنفيذ الميزانية (العنوان الأول والعنوان الثاني)
- تنفيذ الصفقات (احترام الآجال البرمجة والخلاص والختم)



# تقييم أداء الجماعة المحلية

تم تركيز نظام تقييم الأداء خلال سنة 2015 (إعداد دليل وإصدار قرار مشترك) وتم الانطلاق في التقييم خلال سنة 2016 وسيتم أخذ نتائج تقييم سنة 2017 بعين الاعتبار عند توزيع المساعدة غير الموظفة لسنة 2018

نسبة المساعدة الخاضعة لنتائج تقييم الأداء تبلغ 50% من قيمة المساعدة غير الموظفة.

المطلوب تحصيل 70 نقطة مئوية للانتفاع بالقسط المعني بتقييم الأداء من المساعدة غير الموظفة.



الجمهورية التونسية  
وزارة الشؤون المحلية والبيئة

# برنامج الاستثمار البلدي التشاركي 2019

قفصة – جانفي 2019



# المراحل

1

• الأعمال التحضيرية

2

• التشخيص الفني والمالي

3

• الجلسة العامة التشاركية الأولى

4

• جلسات المناطق

5

• الأعمال النهائية والجلسة العامة التشاركية الثانية



الجمهورية التونسية  
وزارة الشؤون المحلية

# الأعمال التحضيرية

- تكوين خلية للبرنامج السنوي للاستثمار بالبلدية والتي يترأسها رئيس البلدية ويتولى أعمالها التنفيذية الكاتب العام ويعتبر المرافقين المالي والفني والميسر أعضاء بالخلية بالإضافة إلى المسؤول الفني والمالي **ومصلحة الإتصال/التواصل** للبلدية،
- إجراء لقاء عمل مع منظمات المجتمع المدني المحل يهدف إلى:
  - ✓ اعلام منظمات المجتمع المدني بمسار إعداد المخطط السنوي
  - ✓ التوافق حول مشاركة المنظمات المدعوة ومعاضدة مجهودات البلدية خاصة في مجالات التوعية وضمان المشاركة الفعلية وتمثيلية المناطق والسكان والشرائح الاجتماعية
- إجراء لقاء تحسيبي لفائدة إطارات وأعوان البلدية
- تقسيم البلدية الى مناطق من خلال مداولة للمجلس أو جلسة عمل للجنة الأشغال وخلية البرنامج
- إعداد خلية البرنامج لخطة اتصالية وتنفيذها لضمان مشاركة واسعة للمواطنين في الجلسات التشاركية



الجمهورية التونسية  
وزارة الشؤون المحلية

# التشخيص الفني والمالي

إجراء/تحيين التشخيص الفني للمدينة والمناطق وفق منهجية التشخيص الفني المعتمدة

عقد جلسة/جلسات تنسيق مع مختلف المتدخلين في المجال البلدي للإطلاع والحصول على المعطيات الخاصة ببرامجهم ودعوتهم لحضور الجلسات التشاركية.

إجراء التشخيص المالي للتعرف على مجموع الموارد المالية المخصصة للبرنامج السنوي 2019

نشر نتائج التشخيص على موقع الواب للبلدية وتعليقه بمقرها وتقديم نسخة منه لمنظمات المجتمع المدني الشريكة 07 أيام على الأقل من تاريخ الجلسة العامة التشاركية الأولى والتفاعل مع الاعتراضات التي يمكن أن يقع إعلام البلدية بها

إجراء جلسة للمجلس البلدي يتم خلالها الاطلاع على نتائج التشخيص وتوزيع الموارد حسب التدخلات الثلاثة وتوزيع الموارد المالية المخصصة لمشاريع القرب على المناطق المعنية بالتدخل مع الحرص على التطابق مع نتائج التشخيص الفني.



الجمهورية التونسية  
وزارة الشؤون المحلية

# الجلسة العامة التشاركية الأولى

استقبال المشاركين وتسجيل أسمائهم حسب:

✓ الجنس

✓ العمر

✓ المنطقة التي ينتمون إليها

تقديم الإطار العام للجلسة

تقديم منهجية تقسيم البلدية إلى مناطق (معايير جغرافية / ديمغرافية / اجتماعية) ونتائجها

تقديم نتائج التشخيص الفني للمنطقة البلدية

تقديم المشاريع المتواصلة ومدى تقدم إنجازها والإشكاليات التي تعترضها إن وجدت بكل دقة

تقديم المشاريع الوطنية والجهوية الأخرى سواء كانت متواصلة أو مبرمجة

تقديم نتائج التشخيص المالي مع ذكر كل الموارد المالية المتاحة والمخصصة للبرنامج سواء كانت ذاتية

أو دعم أو قروض أو مساهمات أخرى أي كان مصدرها

تقديم توزيع الموارد المالية على مختلف التدخلات والمناطق

نقاش عام (وفي حال وجود إعتراضات جوهرية على المقترحات والنتائج المقدمة من طرف البلدية يتم

اللجوء للتصويت بالإعتماد على قائمة الحضور.)

# جلسات المناطق



الجمهورية التونسية  
وزارة الشؤون المحلية  
المشاركون وتسجيل أسمائهم حسب:

✓ الجنس

✓ العمر

توزيع قائمة برامج القرب على المشاركين

تذكير بنتائج التشخيص الفني للمنطقة

تذكير بالموارد المالية المخصصة للمنطقة

تكوين فرق عمل لتحديد المقترحات (المشاريع والتدخلات)

تقديم الايضاحات الفنية الأولية اللازمة

إجراء تصويت على المشاريع المقترحة من قبل كل الفرق وذلك بهدف ضبط المشاريع حسب الأولوية والأكثر جدوى للمنطقة المعنية،

الاعلان عن نتائج التصويت

تقديم الايضاحات الفنية والمالية اللازمة للتأكد من قابلية إنجاز المشاريع المقترحة ووظيفيتها.

التصويت على ممثلي المنطقة (لا يمكن أن يقل عدد الممثلين عن 3 يتكونون وجوبا من ممثل عن المرأة والشباب والرجال)

إعلام المشاركين بموعد الاعلان عن نتائج الدراسات الفنية والمالية الأولية وتبليغ هذه النتائج إلى ممثلي المنطقة





# الأعمال النهائية والجلسة العامة

## التشاركية الثانية

استقبال المشاركين وتسجيل أسمائهم حسب:

✓ الجنس

✓ العمر

✓ المنطقة التي ينتمون إليها

تقديم الإطار العام للجلسة

تقديم المشاريع النهائية

برامج القرب لكل منطقة

البرامج الهيكلية

البرامج الإدارية

نقاش عام

نشر المخطط السنوي 2019 على موقع الواب للبلدية وتعليقه بمقرها وتقديم نسخة منه

لمنظمات المجتمع المدني الشريكة قبل المصادقة عليه نهائيا من طرف المجلس

إجراء جلسة للمجلس البلدي للمصادقة على البرنامج السنوي للاستثمار (قبل موفي ديسمبر)



الجمهورية التونسية  
وزارة الشؤون المحلية

# الجدول الزمني

| ديسمبر | نوفمبر | أكتوبر | سبتمبر |                         |
|--------|--------|--------|--------|-------------------------|
|        |        |        |        | الأعمال التحضيرية       |
|        |        |        |        | التشخيص الفني والمالي   |
|        |        |        |        | الجلسة العامة التشاركية |
|        |        |        |        | جلسات المناطق           |
|        |        |        |        | الأعمال النهائية        |



## مؤشرات الجلسات العامة التشاركية

| حسن            | متوسط               | ضعيف          |  |
|----------------|---------------------|---------------|--|
| أكثر من 1,5 %  | بين 0,5% و 1,5 %    | أقل من 0,5 %  | عدد المشاركين بالجلستين العامتين / عدد السكان        |
| أكثر من 0,75 % | بين 0,25 % و 0,75 % | أقل من 0,25 % | عدد المشاركات بالجلستين العامتين / عدد السكان        |
| أكثر من 0,75 % | بين 0,25 % و 0,75 % | أقل من 0,25 % | عدد الشبان المشاركين بالجلستين العامتين / عدد السكان |
| أكثر من 4 %    | بين 2% و 4 %        | أقل من 2 %    | عدد المشاركين من المنطقة 1 / عدد سكان المنطقة 1      |
| أكثر من 4 %    | بين 2% و 4 %        | أقل من 2 %    | عدد المشاركين من المنطقة 2 / عدد سكان المنطقة 2      |
| أكثر من 4 %    | بين 2% و 4 %        | أقل من 2 %    | .....  |

## مؤشرات جلسات المناطق

| حسن            | متوسط               | ضعيف          |                                   |
|----------------|---------------------|---------------|-----------------------------------|
| أكثر من 1,5 %  | بين 0,5% و 1,5 %    | أقل من 0,5 %  | عدد المشاركين / عدد السكان        |
| أكثر من 0,75 % | بين 0,25 % و 0,75 % | أقل من 0,25 % | عدد المشاركات / عدد السكان        |
| أكثر من 0,75 % | بين 0,25 % و 0,75 % | أقل من 0,25 % | عدد الشبان المشاركين / عدد السكان |

تنشر هذه النتائج وجوبا على موقع الواب للبلدية وتعلق بمقرها قبل المصادقة على البرنامج





# النصائح

- إعتقاد الشفافية التامة خلال كل المراحل
- النأي بالمسار عن أي توظيف أو تجاذبات مع التركيز على طبيعة البرنامج كآلية لتحسين ظروف عيش المواطنين والرفع من جاذبية المدن
- التأكد بأن التقسيم الترابي المقترح للمنطقة البلدية وتوزيع الميزانية يكتسيان طابعا موضوعيا يسهل الدفاع عنه والوصول الى توافقات حوله
- التأكد بأن المعطيات المضمنة بتشخيص المناطق الترابية صحيحة وواضحة وشفافة ويمكن التثبت منها بسهولة
- إعتقاد خطة للتواصل تسمح بحضور أكبر عدد ممكن من المواطنين للورشات بما في ذلك إختيار التاريخ والتوقيت والفضاء
- عدم تقديم وعود للمواطنين لا يمكن للبلدية تلبيتها لاحقا .

# LISTE DE VÉRIFICATION POUR LE TRI ENVIRONNEMENTAL ET SOCIAL DES PROJETS



الجمهورية التونسية  
وزارة الشؤون المحلية

• **Critères environnementaux et sociaux de non éligibilité du sous projet au financement du programme (PforR)**

• **Si la réponse est positive à l'une ou plusieurs questions ci-dessus (1 à 8), le projet est classé dans la catégorie A. Il est exclu du financement PforR**

• **Si toutes les réponses sont négatives (le projet est admissible au financement "PforR"), passer à la vérification des critères d'inclusion du projet à l'évaluation environnementale et sociale (Liste de vérification ci-après).**

# LISTE DE VÉRIFICATION POUR LE TRI ENVIRONNEMENTAL ET SOCIAL DES PROJETS

| Questions  | Réponses |     |
|--|----------|-----|
|  | Oui      | Non |
| <b>Le projet va-t-il :</b>   |          |     |
| <b>1. Nécessiter l'expropriation de surfaces importantes de terrain. (&gt;1 ha) ?</b>  |          |     |
| <b>2. Nécessiter le déplacement involontaire d'un nombre élevé de familles ou de personnes (&gt; 50 personnes)?</b>  |          |     |
| <b>3. Produire des volumes importants de polluants solides ou liquides ou gazeux nécessitant des installations de traitement spécifique au projet (Par exemple, des installations de traitement des eaux usées, de stockage ou d'élimination de déchets solides) ?</b> |          |     |
| <b>4. Nécessiter des mesures d'atténuation ou de compensations onéreuses qui risquent de rendre le projet inacceptable sur le plan financier ou social ?</b>   |          |     |
| <b>5. Générer des déversements de déchets liquides ou solides en continue dans le milieu naturel (par exemple en cas d'absence d'infrastructure existante de traitement)?</b>  |          |     |
| <b>6. Affecter les écosystèmes terrestres ou aquatiques, la flore ou la faune protégées (zones protégées, forêts, habitat fragile, espèces menacées) ou abritant des sites historiques ou culturels, archéologiques classés ?</b>                                      |          |     |
| <b>7. Provoquer des changements dans le système hydrologique (Déviation des canaux, Oued, modification des débits, ensablement, débordement, ...) ?</b>  |          |     |
| <b>8. Comprendre la création d'abattoirs, de STEP, de centre de transfert des déchets, de décharges contrôlées?</b>  |          |     |



الجمهورية التونسية  
وزارة الشؤون المحلية

شكرا على انتباهكم